



Public Safety
Canada

S curit  publique
Canada

بناء مجتمـ

كـدي آمن ومـتين



ضحايا الجريمة – وـقهم في الـصول على المـلومات

المـكتب الوطني للـضحايا

National Office for Victims

publicsafety.gc.ca/nov

Canada

(QR) امسح رمز الاستجابة السريعة ضوئياً
أو انقر على الرابط أدناه للحصول على نسخة
إلكترونية كاملة من هذه الوثيقة باللغة الإنجليزية.
على يمين الصفحة، ستجد رابطاً لنسخة باللغة
العربية.



canada.ca/victims-crime-staying-informed

يُحدد هذا الكتيب مفهوم ضحية جريمة، وحقوقه كضحية، وأنواع المعلومات التي يمكنه الحصول عليها؛ بالإضافة إلى مهام الدوائر الحكومية الفيدرالية ذات الصلة ومعلومات الاتصال بها.

للحصول على معلومات حول حقوق النشر:

communications@ps-sp.gc.ca (الخدمة باللغتين الإنجليزية
والفرنسية فقط)

Also available in English:
see back cover

Aussi disponible en français :
Voir la couverture arrière

© His Majesty the King in Right
of Canada, as represented
by the Ministers of Public
Safety and Emergency
Preparedness, 2026.

Sa Majesté le Roi du Chef ©
du Canada, représenté par
les ministres de la Sécurité
publique et de la Protection
civile, 2026

Cat. No. / No Cat : Paper/papier PS4-69/2023Chp;
PDF PS4-69/2023Chp-PDF

ISBN : Paper/papier 978-0-660-47508-0;
PDF 978-0-660-47507-3

Arabic|عربي

ضحايا الجريمة وحقهم في الحصول على المعلومات

يعطي القانون الكندي لضحايا الجناة الفدراليين (وهم الجناة الذين حكم عليهم بالسجن لمدة سنتين أو أكثر أو الذين يخضعون لسلطة هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية

Correctional Service of Canada / Service]

[Correctionnel du Canada أو الهيئة الكندية

لإطلاق السراح المشروط /] Parole Board of Canada

Commission des libérations du Canada] الحق في

الحصول على معلومات معينة عن الشخص الذي ألحق بهم ضرراً. لكن هذه المعلومات لا تقدّم تلقائياً، فيجب تقديم طلب خطي إلى هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية أو الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط من خلال عملية تُعرف باسم التسجيل.

بفضل الميثاق الكندي لحقوق الضحايا [Canadian Victims]

Bill of Rights / Charte canadienne des droits des

victimes] الذي سُن مؤخراً ، ازداد مقدار المعلومات التي يحق

للضحايا المسجلين الحصول عليها ونوعها. ويزود هذا الكتيب

الضحايا بمعلومات عما يحق لهم معرفته، بما في ذلك حقوقهم

الجديدة المتضمنة في الميثاق الكندي لحقوق الضحايا وكيفية

الحصول على تلك المعلومات والدور الذي يمكن للضحايا لعبه في عملية اتخاذ القرار في هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية أو الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط، وغيرها من الخدمات المقدمة على المستوى الفدرالي.

هل يحق لك الحصول على المعلومات؟

يحق لك الحصول على معلومات عن جانٍ فدرالي إذا كانت تنطبق عليك إحدى الحالات التالية:

- إذا تعرضت لضرر بدني أو نفسي أو ضرر بالممتلكات أو خسارة اقتصادية نتيجة ارتكاب شخص ما فعلاً إجرامياً، حتى ولو لم تتم ملاحقة الشخص الذي ألحق بك الضرر قضائياً أو لم تتم إدانته في الجريمة التي ارتكبتها بحقك، لكنك قدمت شكوى إلى الشرطة أو النائب العام [/ Crown Attorney / procureur de la Couronne]؛ أو
- إذ كنت زوج الضحية أو أحد أقاربه أو شريك حياته العرفي أو شخصاً تعوله الضحية، أو كنت مسؤولاً عن رعاية الضحية أو دعمها، بموجب القانون أو عن طريق الحضانة، وذلك في الأحوال التي تكون فيها الضحية غير قادرة على إدارة

شؤونه/شؤونها (كأن يكون الضحية مريضاً أو عاجزاً أو طفلاً)؛ أو

- إذا كنت مسؤولاً عن رعاية أو دعم شخص (أشخاص) تعوله الضحية في الأحوال التي يكون فيها الضحية متوفى أو غير قادر على إدارة شؤونه/شؤونها.

كيف يمكنك الحصول على المعلومات؟

لا تقمّ المعلومات عن الجناة تلقائياً، بل يجب عليك أنت أو شخص آخر يحمل تفويضاً كتابياً منك بالتصرف بالنيابة عنك التقدم بطلب كتابي للحصول على المعلومات، وهو الإجراء الذي يُعرف باسم "التسجيل" [registering / inscription]. فإذا كان الجاني يقضي حكماً بالسجن لمدة سنتين أو أكثر، يجوز للأفراد الاتصال بهيئة الخدمة الإصلاحية الكندية أو الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط لطلب المعلومات. وبمجرد تسجيلك لدى أي من الهيئتين، سيحق لك تلقي المعلومات من كليهما.

إذا كان الجاني خاضعاً للسلطة القضائية الإقليمية (أي يقضي عقوبة أقل من عامين)، فيمكنك التواصل مع خدمات الضحايا

الإقليمية أو مجلس الإفراج المشروط الكندي للحصول على معلومات. في مقاطعة أونتاريو وكيبك وألبرتا، ستحتاج إلى التواصل مع مجالس الإفراج المشروط الإقليمية في تلك المقاطعات.

كيف يمكنك التسجيل؟

لمعرفة كيفية التسجيل في الخدمة الفدرالية لإشعار الضحايا وللحصول على معلومات عامة أخرى، برجاء الاتصال بالهيئات التالية:

هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية

Correctional Service of Canada / Service]

[Correctionnel du Canada

1-866-806-2275 (مجانياً)

[canada.ca/en/correctional-service/services/
you-csc/victims/register](https://canada.ca/en/correctional-service/services/you-csc/victims/register)

الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط

Parole Board of Canada / Commission des]

[libérations conditionnelles du Canada

1-866-789-4636 (مجانياً)

[canada.ca/en/parole-board/services/victims/
how-to-register-as-a-victim](https://canada.ca/en/parole-board/services/victims/how-to-register-as-a-victim)

لضمان حصولك باستمرار على إشعارات في حينها من هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية أو الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط، يجب أن تبلغ هاتين الهيئتين إذا تغيرت بيانات الاتصال بك.

للتسجيل للحصول على إشعارات بشأن الجناة الذين يقضون عقوبة سجن في مقاطعة ألبرتا، عليكم الاتصال بهيئة الإفراج المشروط لمقاطعة ألبرتا على العنوان الإلكتروني **JSG.AB-** **ParoleBoard@gov.ab.ca**؛ في مقاطعة أونتاريو، يمكنكم الاتصال بهيئة الإفراج المشروط لمقاطعة أونتاريو على رقم الهاتف **1-888-579-2888**؛ في مقاطعة كيبيك، عليكم الاتصال بهيئة الإفراج المشروط لمقاطعة كيبيك على رقم الهاتف **1-866-909-8913**؛ أما في باقي المقاطعات، فعليكم الاتصال بهيئة الإفراج المشروط لكندا أو خدمات الضحايا لتلك المقاطعات. يمكن العثور على معلومات الاتصال بخدمات الضحايا في المقاطعات في دليل خدمات الضحايا التالي:

[justice.gc.ca/eng/cj-jp/victims-victimes/vsd-
rsv/index.html](https://justice.gc.ca/eng/cj-jp/victims-victimes/vsd-rsv/index.html)

ما هي المعلومات التي يحق لك الحصول عليها؟

بتسجيلك لدى هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية أو الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط، سيتم تزويدك بالمعلومات التالية:

- اسم الجاني؛
 - والجنائية التي أدين الجاني بارتكابها والمحكمة التي أذانت الجاني؛
 - وتاريخ بداية العقوبة ومدتها؛
 - وأهلية الجاني للخروج المؤقت أو إطلاق السراح المشروط وتواريخ المراجعة التي تنطبق عليه.
- بالإضافة إلى ذلك، يجوز أيضاً تزويدك بالمعلومات التالية إذا كان مفوض هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية أو رئيس الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط يعتقد أن مصالحك تفوق بشكل واضح أي انتهاك لخصوصية الجاني يمكن أن ينشأ نتيجة الكشف عن هذه البيانات:

- سن الجاني؛
- اسم السجن الذي يقضي فيه العقوبة ومكانه؛
- في حالة نقل الجاني، ستتم موافاتك بملخص لأسباب النقل

واسم ومكان السجن الذي يجري فيه قضاء العقوبة، بما في ذلك إشعار مسبق، كلما أمكن، بعمليات النقل إلى مؤسسات تخضع للحد الأدنى من الإجراءات الأمنية؛

■ الإشعار من قبل هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية بإبعاد الجاني عن كندا بموجب قانون الهجرة وحماية اللاجئين / Immigration and Refugee Protection Act] Loi sur l'immigration et la protection des [réfugiés قبل نهاية العقوبة؛

- البرنامج الذي يشارك فيه الجاني أو الذي شارك فيه؛
- المخالفات التأديبية الخطيرة التي ارتكبها الجاني؛
- تاريخ أي جلسة استماع لأغراض المراجعة من قبل الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط؛
- ما إذا كان الجاني قيد الاحتجاز أم لا، وأسباب ذلك؛
- ما إذا كان الجاني طعن في قرار صادر عن الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط ونتيجة ذلك الطعن؛
- وسبب التنازل عن الحق في جلسة استماع بموجب المادة

140(1) من قانون الإصلاحات والإفراج المشروط
Corrections and Conditional Release Act /
Loi sur le système correctionnel et la mise en
liberté sous condition [liberté sous condition] إذا ذكر الجاني سبباً.

كما يجوز أن يكشف رئيس الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط أو مفوض هيئة² الخدمة الإصلاحية الكندية لك عن المعلومات التالية:

- التاريخ الذي يتم فيه الإفراج عن الجاني - إن وُجد - بموجب خروج مؤقت أو خروج للعمل أو إطلاق سراح مشروط أو الإفراج النهائي بعد انتهاء مدة العقوبة؛
- أي شرط من الشروط الموضوعية للخروج المؤقت دون حراسة أو الخروج للعمل أو إطلاق السراح المشروط أو الإفراج النهائي بعد قضاء مدة العقوبة وأسباب الخروج المؤقت؛
- ووجهة الجاني عند الإفراج عنه بموجب أي خروج مؤقت أو خروج للعمل أو إطلاق سراح مشروط أو الإفراج النهائي بعد قضاء مدة العقوبة، وما إذا كان الجاني سيكون بالقرب من

1 إذا ارتأى رئيس الهيئة الكندية للإفراج المشروط (أو موظف يفوضه) أن مصلحة الضحية تفوق بشكل جلي أي انتهاك واضح لخصوصية الجاني يمكن أن ينشأ نتيجة عن الكشف عن المعلومات.

2 كما يجوز أن يكشف رئيس الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط أو مفوض هيئة الخدمة الصحية الكندية

الضحية أثناء سفره إلى تلك الوجهة.

عندما يزودك مفوض هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية بهذه المعلومات، فإن ذلك يكون قبل الإفراج عن الجاني بـ 14 يوماً، إذا أمكن. علاوة على ذلك، يجب على مفوض هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية إشعارك في حالة تغيير أي من هذه المعلومات.

في حالة نقل الجاني إلى أي منشأة إصلاحية خاضعة للمقاطعة، يجوز أن تتلقى اسم المقاطعة التي توجد فيها المنشأة.

ويجوز لك في أي وقت، بصفتك ضحية مسجلة، سحب طلبك للحصول على معلومات بخصوص الجاني.

معلومات إضافية يحق لك الحصول عليها من الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط

يجوز للضحايا وعامة الجمهور طلب الحصول على قرارات الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط من سجل قرارات الهيئة الكندية

لإطلاق السراح المشروط. قد تتضمن هذه الوثائق أسباب القرارات المتعلقة بالإفراج المشروط، وعودة الجاني إلى السجن، والاحتجاز، وقرارات وأسباب قسم الاستئناف في الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط. ويجوز للهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط حجب وعدم إدراج المعلومات الواردة في هذه القرارات الكتابية التي قد تكشف عن مصدر معلومات سري، أو تُعَرِّض سلامة الشخص للخطر، أو تعيق عودته إلى المجتمع كمواطن صالح.

يمكنك المشاركة برأيك في عمليات الإصلاحات وإطلاق السراح المشروط

ترحب هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية والهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط بما قد يكون لديك من معلومات بشأن القلق على الناحية الأمنية والأثر الذي تركته الجريمة عليك أو على أسرتك أو على المجتمع. يجوز للضحايا في أي وقت أن يقدموا هذه المعلومات أو أي معلومات أخرى يرون أنها مهمة إلى هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية أو الهيئة الكندية لإطلاق السراح

المشروط. يجوز لك أيضاً أن تطلب حضور جلسة استماع إطلاق السراح المشروط للجاني بصفتك مراقباً، ويجوز لك أن تقرأ إفادة كتابية إلى أعضاء الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط تفصّل فيها الأثر البدني و/أو النفسي و/أو المالي (بما في ذلك الأضرار الواقعة على الممتلكات أو الخسارة الاقتصادية) الذي تركته عليك الجريمة. يجوز لك أيضاً تقديم تسجيل مرئي أو صوتي لإفادتك بحيث يعرض على أعضاء الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط أثناء جلسة استماع إطلاق السراح المشروط، على أن تكون أي إفادة شفوية منك مصحوبة بنسخة كتابية. يجب أن تحصل الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط على نسخة كتابية من إفادتك قبل موعد الجلسة بـ30 يوماً إذا لم تكن الإفادة تحتاج إلى ترجمة، وقبلها بـ45 يوماً إذا كانت تحتاج إلى ترجمة.

يجوز لك أيضاً أن تتقدم بطلب إلى صندوق الضحايا [Fonds Victims Fund / d'aide aux victimes] الذي تديره وزارة العدل الكندية للحصول على مساعدة مالية لحضور جلسات الاستماع التي تعدها الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط

للجاني الذي ألحق بك ضرراً، لكن يجب أن تكون مسجلاً لدى هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية أو الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط للحصول على هذه المساعدة. كما يقدم صندوق الضحايا أيضاً مساعدة مالية للشخص المعاون الذي يرافق الضحية المسجلة خلال جلسات الاستماع التي تعقدها الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط.

للحصول على مزيد من المعلومات عن صندوق الضحايا، يمكنك زيارة الموقع الإلكتروني لوزارة العدل الكندية على العنوان:

**[justice.gc.ca/eng/fund-fina/cj-jp/fund-fond/
attend-audience.html](http://justice.gc.ca/eng/fund-fina/cj-jp/fund-fond/attend-audience.html)**

هل يحق للجاني أن يطلع على ما تقدمه من معلومات؟

لا يطلع الجاني على المعلومات الشخصية الخاصة بك، كعنوانك ورقم هاتفك وبيانات الاتصال الأخرى، لكن القانون يلزم هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية والهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط بأن تكشفوا للجاني عن أية معلومات ستؤخذ في الاعتبار أثناء عملية اتخاذ القرار، بما في ذلك المعلومات المقدمة من الضحية، أو ملخص لهذه المعلومات.

كيف تستخدم هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية

المعلومات التي تقدمها؟

إذا كنت قد قدمت إفادة بالآثار التي خلفتها الجريمة على الضحية إلى المحكمة أثناء إصدار العقوبة، فستحصل هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية على هذه الإفادة مع وثائق المحكمة الأخرى ضمن ملف الجاني. ويجوز في أي مرحلة أثناء قضاء العقوبة تقديم إفادة خطية تتضمن معلومات لمساعدة هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية في عملية اتخاذ القرار، علماً بأن المعلومات المقدمة من الضحية إلى هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية يتم تبادلها مع الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط ويتم استخدامها فيما يلي:

- اتخاذ القرارات بشأن المستوى الأمني بالمؤسسة الإصلاحية اللازم لحماية المجتمع؛
- وإصدار توصيات إلى الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط بشأن ما إذا كان ينبغي منح الجاني إفراجاً مشروطاً، كإطلاق السراح المشروط، وما الشروط الخاصة الإضافية الواجب فرضها على هذا الإفراج؛
- اتخاذ القرارات بشأن ما إذا كان ينبغي الإفراج عن الجاني بنظام الخروج المؤقت أو الخروج للعمل؛

- وتقييم مخاطر عودة الجاني إلى ارتكاب الجناية وحاجته إلى برامج.

كيف تستخدم الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط المعلومات التي تقدمها؟

للمعلومات التي تقدمها إلى الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط قيمة كبيرة في المساعدة على إدراك خطورة الجناية المرتكبة وتقييم ما إذا كان الجاني يدرك الضرر الذي ارتكبه أم لا. وستساعد هذه المعلومات الهيئة على تقييم ما يلي:

- ما إذا كان من المحتمل أن يعاود الجاني ارتكاب الجناية إذا أفرج عنه إفرجاً مشروطاً؛
- ما إذا كان يلزم فرض شروط إضافية للتعامل مع خطر معين على المجتمع قد يشكله هذا الجاني، وخصوصاً إذا كان هذا الجاني سيعيش قريباً منك أو كان الجاني أحد أفراد أسرتك.

تُلزم التغييرات المتضمنة في الميثاق الكندي لحقوق الضحايا الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط بإدراج ما يلزم من شروط معقولة تخص سلامة الضحايا بحق الجناة الذين يخضعون لأمر مراقبة طويل الأمد عندما تكون الضحية قدمت إفادة. ويسمح

قانون الإصلاحات والإفراج المشروط بالفعل للهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط بفرض شروط تتعلق بسلامة الضحايا على الجناة الذين يستفيدون من الخروج المؤقت دون حراسة أو الخروج للعمل أو إطلاق السراح المشروط أو الإفراج النهائي بعد قضاء مدة العقوبة. فيجوز مثلاً للهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط أن تفرض شرطاً على الجاني يمنعه من الاتصال بك أو يلزمه بالابتعاد مسافة معينة عن مسكنك.

الاستعداد لإطلاق سراح الجاني الفدرالي

إذا كان لديك قلق من الناحية الأمنية بسبب إطلاق السراح المشروط للجاني الذي ألحق بك الضرر، فهناك عدة أشياء يمكنك النظر في القيام بها قبل عودة ذلك الجاني إلى المجتمع. فيمكنك على سبيل المثال:

- الحصول على المعلومات، وذلك بالتسجيل لدى هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية أو الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط؛
- وإطلاع هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية والهيئة الكندية

لإطلاق السراح المشروط على ما يقلقك؛

▪ وإبلاغ مركز الشرطة المحلي بالإطلاق المرتقب لسراح الجاني؛

▪ والتماس الدعم والمساندة من المجتمع المحلي؛

▪ ووضع خطط لضمان سلامتك بناء على احتياجاتك

وظروفك المعينة، بما في ذلك اتخاذ تدابير الأمن

الشخصي داخل البيت وفي الأماكن العامة؛

▪ والاحتفاظ بجميع ما يتعلق بالجاني من وثائق حصلت

عليها من الشرطة والمحاكم وهيئة الخدمة الإصلاحية

الكندية والهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط وتسجيل

أي اتصال أو اتصالات غير مرغوب فيها؛

▪ والإبلاغ عن أي جنائيات أو انتهاكات جديدة يرتكبها

الجاني؛

▪ وتقديم طلب استصدار أمر بعدم التعرض.

الخدمات الفيدرالية للضحايا

الوزارة الكندية للأمن العام: المكتب الوطني للضحايا

يُعتبر المكتب الوطني للضحايا [National Office for Victims / Bureau national pout victimes d'actes criminels] التابع للوزارة الكندية للأمن العام [Public Safety / Canada / Sécurité publique du Canada] مرجعاً رئيسياً يعمل على تحسين تجربة الضحايا وتعاملهم مع المؤسسات الإصلاحية الفدرالية ونظام الإفراج المشروط. وكجزء من مهامه، يقوم المكتب بما يلي:

- إعداد منتجات إعلامية لضحايا الجرائم الفيدرالية، ومقدمي خدمات الضحايا، وعامة الناس؛
- التشاور بانتظام مع الضحايا، ومناصري الضحايا، وغيرهم من أصحاب المصلحة؛
- ضمان تمثيل وجهة نظر الضحايا في تطوير السياسات الوطنية؛
- العمل بشكل تعاوني مع الشركاء الفيدراليين والإقليميين الرئيسيين بشأن قضايا الضحايا الناشئة؛ و

- يقود ويشارك في تطوير السياسات وتقديم المشورة لوزير السلامة العامة والاستعداد للطوارئ في كندا بشأن قضايا الضحايا، بما في ذلك إصلاح التشريعات الفيدرالية مثل قانون الإصلاحات والإفراج المشروط (CCRA/ LSCMLC) الذي له تأثير على الضحايا في الإصلاحات.

للحصول على مزيد من المعلومات، برجاء زيارة الموقع الإلكتروني للمكتب الوطني للضحايا على العنوان التالي:

publicsafety.gc.ca/nov

هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية: وحدة خدمات الضحايا

بالإضافة إلى قيام وحدة خدمات الضحايا التابعة لهيئة الخدمة الإصلاحية الكندية بتسجيل الضحايا، يوجد بها مديرون إقليميون متفرغون لخدمات الضحايا وموظفون لخدمات الضحايا يتولون مهمة تقديم المعلومات المبينة سابقاً كما هو منصوص عليه في المادة 26 من قانون الخدمات الإصلاحية وإطلاق السراح المشروط. وتقوم الوحدة بمهمة إشعار الضحايا واستلام إفاداتهم والإجابة عن أسئلتهم حول الخدمات الإصلاحية الفدرالية والمراقبة أثناء فترة إطلاق السراح المشروط، وتُقدم معلومات عامة عن برامج العدالة التصالحية التابعة لهيئة الخدمة الإصلاحية الكندية

وخدمات التوسط بين الضحية والجاني، وكذلك الإحالات إلى الوكالات المحلية ووكالات المقاطعة والوكالات الفدرالية والإقليمية التي تقدم الخدمات إلى الضحايا. للحصول على مزيد من المعلومات، برجاء الاتصال بهيئة الخدمة الإصلاحية الكندية هاتفياً على الرقم المجاني:

1-866-806-2275 أو

زيارة الموقع الإلكتروني للهيئة على العنوان:

**[canada.ca/en/correctional-service/
services/you-csc/victims.html](http://canada.ca/en/correctional-service/services/you-csc/victims.html)**

هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية: وحدة العدالة التصالحية

تقدم هيئة الخدمة الإصلاحية الكندية خدمات الوساطة بين الضحايا والجناة [victim-offender mediation / médiation entre la victime et le délinquant] من خلال برنامج الفرص التصالحية التابع لها، وتتيح هذه الخدمات للضحية فرصة للتواصل مع الجاني الذي ألحق بها ضرراً، بمساعدة وسيط متمرس، وذلك لعلاج الآثار التي تسببت فيها الجريمة. بإمكان برنامج الفرص التصالحية أن يتيح الفرصة للضحايا لرواية قصصهم وطرح الأسئلة ومحاسبة

الجاني والتوصل إلى شعور بأن ملفات بعض القضايا أُغلقت. تستند خدمات الوساطة بين الضحايا والجناة إلى احتياجات المشاركين ويمكن أن تتخذ صوراً كثيرة من ضمنها المراسلة الخطية و/أو الرسائل المسجلة بالفيديو و/أو اللقاءات وجهاً لوجه.

وتكون المشاركة في برنامج الفرص التصالحية بشكل طوعي حسب اختيار الشخص. لمعرفة مزيد من المعلومات، برجاء الاتصال بوحدة العدالة التصالحية التابعة لهيئة الخدمة الإصلاحية الكندية هاتفياً على الرقم: **613-947-7309**، أو بالبريد الإلكتروني على العنوان: **restorativejustice@csc-**
scc.gc.ca، أو زيارة موقعها الإلكتروني على العنوان:
**canada.ca/en/correctional-service/services/
.you-csc/restorative-justice.html**

الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط: موظفو الاتصالات الإقليمية

يوجد بالهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط فريق من موظفي الاتصالات الإقليميين في كل منطقة لتقديم المعلومات والخدمات إلى الضحايا المسجلين. ويقوم هؤلاء الموظفون بتسجيل الضحايا وتقديم المعلومات والإرشادات إليهم بشأن عملية اتخاذ القرارات والإجراءات الخاصة بإطلاق السراح المشروط. كما يبلغ موظفو

الاتصالات الإقليمية أيضاً الضحايا المسجلين بقرارات إطلاق السراح عند طلبها؛ ويحيلون الضحايا إلى الخدمات والموارد الأخرى؛ ويقدمون المساعدة إلى الضحايا في إعداد إفاداتهم ليتم عرضها في جلسات استماع الهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط؛ ويحضرون جلسات استماع الهيئة مع الضحايا للإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالإجراءات.

للحصول على مزيد من المعلومات، برجاء الاتصال بالهيئة الكندية لإطلاق السراح المشروط هاتفياً على الرقم:

1-866-789-4636 أو زيارة موقعها الإلكتروني على العنوان:
[.canada.ca/en/parole-board/services/victims](http://canada.ca/en/parole-board/services/victims)

وزارة العدل الكندية: مركز السياسات المعني بقضايا الضحايا

يقود مركز السياسات المعني بقضايا الضحايا [Policy Centre
for Victims Issues / Centre de la politique
concernant les victimes] التابع لوزارة العدل الكندية
Department of Justice Canada / ministère de la]
justice du Canada] عملية إعداد السياسات الفدرالية المتعلقة
بضحايا الجرائم، وذلك من خلال ما يلي:

- مساعدة الضحايا وأسرهم على فهم دورهم في منظومة العدالة الجنائية وفهم القوانين والخدمات والمساعدة المتاحة لمساندتهم؛
- وضمان مراعاة وجهة نظر الضحايا مراعاة تامة عند وضع القوانين والسياسات الفدرالية ذات العلاقة؛
- زيادة الوعي داخل كندا وخارجها على السواء باحتياجات ضحايا الجريمة والنُّهج الفعالة للاستجابة لتلك الاحتياجات.
- وتشمل أنشطة مركز السياسات المعني بقضايا الضحايا ما يلي:
- **العمل بمثابة "منظار الضحايا"** فيما يتعلق بمعظم القوانين والأنشطة الفدرالية التي تؤثر على ضحايا الجريمة؛
- **بحث القضايا المتعلقة بالضحايا** في المجالات مثل آثار الإصلاحات التشريعية وأفضل الممارسات والقضايا الناشئة؛
- **إدارة صندوق الضحايا**، وهو صندوق يساند المشاريع التي تزيد الوعي وتحسن الخدمات والمساعدات المقدمة إلى ضحايا الجريمة في عموم كندا، ويقدم مساعدات مالية محدودة بشكل مباشر إلى ضحايا الجريمة؛
- **توفير التثقيف والمعلومات القانونية للجمهور** عن دور الضحايا في منظومة العدالة الجنائية والتشريعات ذات العلاقة؛

■ التعاون الوثيق مع الوزارات الفدرالية الأخرى التي تتشاطر المسؤولية عن تقديم المعلومات والخدمات إلى ضحايا الجريمة؛

■ والتشاور مع طائفة عريضة من أصحاب المصلحة المباشرة لتبادل المعرفة والخبرات.

للحصول على مزيد من المعلومات، برجاء الاتصال بمركز السياسات المعني بقضايا الضحايا هاتفياً على الرقم المجاني:

1-866-544-1007 أو زيارة الموقع الإلكتروني على

العنوان: justice.gc.ca/eng/cj-jp/victims-.victimes/index.html

أمين المظالم الفدرالي المعني بضحايا الجريمة

مكتب أمين المظالم الفدرالي المعني بضحايا الجريمة
Office of the Federal Ombudsman for Victims]
of Crime / Bureau d'ombudsman federal des
[victimes d'actes criminels] هو مكتب حكومي فدرالي
مستقل يسهر على ضمان وفاء الحكومة الفدرالية بمسؤولياتها
تجاه ضحايا الجريمة، وهو يتبع وزير العدل مباشرة، ويقدم
المساعدة لضحايا الجريمة وذويهم عن طريق ما يلي:

- إعلام الضحايا بالبرامج والخدمات الفدرالية المتاحة لمساعدتهم؛
- والتعامل مع الشكاوي المقدمة من الضحايا ضد الوزارات أو الوكالات أو الموظفين أو القوانين أو السياسات على المستوى الفدرالي؛
- وإحالة الضحايا إلى البرامج والخدمات المتاحة في مدينتهم أو مقاطعتهم التي قد يكون بإمكانها مساعدتهم؛
- وتحديد القضايا التي لها أثر سلبي على الضحايا؛
- ورفع توصيات إلى الحكومة الفدرالية حول كيفية إحداث تغيير إيجابي في حياة ضحايا الجريمة.

للحصول على مزيد من المعلومات، برجاء زيارة الموقع الإلكتروني لديوان المظالم الفدرالي لضحايا الجريمة على العنوان:

canada.ca/en/office-federal-ombudsperson-

victims-crime

أو الاتصال بالديوان بالبريد الإلكتروني على العنوان **victimsfirst@ombudsman.gc.ca**، أو هاتفياً على

الرقم:

613-954-1651 (هاتف مجاني)

1-866-481-8429 أو على الرقم، أو بالفاكس على الرقم:

.613-941-3498

كيف تقدم شكوى إذا كنت تعتقد أن الحكومة الفدرالية لم تحترم حقوقك كضحية؟

يُلزم قانون حقوق الضحايا الكندي الدوائر والهيئات الفيدرالية التي تعمل مع ضحايا الجرائم بوضع آلية لتقديم الشكاوى لمعالجة أي انتهاكات لحقوق الضحية.

إذا كنت تعتقد أن حقوقك المنصوص عليها في الميثاق الكندي لحقوق الضحايا لم تُحترم من قِبَل هيئة الخدمات الإصلاحية الكندية (CSC/SCC)، أو هيئة الإفراج المشروط الكندية (PBC/CLCC)، أو الشرطة الملكية الكندية (RCMP/GRC)، أو وكالة خدمات الحدود الكندية (CBSA/ASFC)، أو وزارة السلامة العامة الكندية (PS/SP)، أو وزارة العدل الكندية (JUS)، أو إذا كانت لديك شكوى ضد مدع عام فيدرالي أو خدمات أو إجراءات أو ممارسات أو سياسات هيئة الادعاء العام الكندية (PPSC/SPPC)، فيحق لك تقديم شكوى إلى الإدارة أو الوكالة المعنية.

يُلزم القانون الإدارات والهيئات الحكومية الفيدرالية بمراجعة شكاواك، وتقديم توصيات بشأن كيفية معالجة الوضع، إن أمكن، وإبلاغك بنتائج مراجعتها وأي توصيات تم رفعها.

إذا كنت ترغب في تقديم شكوى بموجب الميثاق الكندي لحقوق الضحايا لدى هيئة الخدمات الإصلاحية الكندية CSC/SCC، أو هيئة الإفراج المشروط الكندية PBC/CCLC، أو الشرطة الملكية الكندية RCMP/GRC، أو وزارة السلامة العامة الكندية PS/SP، أو وزارة العدل الكندية JUS، أو هيئة الادعاء العام الكندية PPSC/SPPC، يُرجى زيارة صفحة الويب التالية علومى لاء غلاطات الاتوالإجراءات لاصد:

publicsafety.gc.ca/cnt/cntrng-crm/crrctns/ntnl-ffc-vctms-mk-cmplnt-en.aspx

بديم شكوى قتي ترغب فت إذا كن موجب ال موق قلد يق الكندايد

الضحايا لدى وكالة خدت ما الحدود الكندية CBSA/ASFC، يُرجى زيارة صفحة الويب الخاصة بالشكر والت والمعليقتلوى اشك:

contact.cbsa-asfc.cloud-nuage.canada.ca/Cipssubmissionform?type=compliment&lang=en



**Scan the QR code
for a fully accessible
online version in
English.**

canada.ca/victims-crime-staying-informed



**Balayez le code QR
pour obtenir une
version française en
ligne entièrement
accessible.**

canada.ca/victimnes-actes-criminels-tiennent-courant